

تقريرها السنوي عن حالة حقوق الإنسان في الكويت أشار إلى وجود إساءة من بعض أفراد الشرطة وقوات الأمن في معاملة «المعتقلين»

«الخارجية الأميركية»: نساء الكويت يواجهن تمييزاً تشريعياً وعنفاً منزلياً

و«الخارجية الكويتية» ترد: دولتنا سباقة في ملف حقوق الإنسان

ولكن لم يتم تنفيذه حتى نهاية العام. وفي ديسمبر، هدد رئيس الجمعية الكويتية للمواظنين ذوي الاحتياجات الخاصة بمقاطعة جلسة برلمانية رمزية أقيمت للاحتفال باليوم العالمي للإعاقة، احتجاجاً على فشل الحكومة في تطبيق القانون الصادر عام 2010.

بالنسبة للأقليات العرقية والقومية، فإن حوالي 68٪ من السكان هم من غير المواطنين. وينتشر التمييز الاجتماعي ضد غير المواطنين في معظم مجالات الحياة اليومية، بما في ذلك العمل والتعليم والسكن والصحة.

فالشريعة تقوم باعتقال - وترحيل في بعض الأحيان - غير المواطنين الذين يستخدمون سياراتهم الخاصة كسيارات أجرة، وهو ما يؤثر على العمال الفقراء غير المواطنين الذين لا يستطيعون تحمل مصروفات سياراتهم الخاصة أو مصروفات سيارات الأجرة.

وبالنسبة للإساءات المجتمعية والتمييز، التي يتعرض لها المنحولون جنسياً، فإن القانون يعاقب النشاط الجنسي المكشوف بين الرجل الأكبر سناً من 21 بعقوبة السجن لمدة تصل إلى سبع سنوات. أما الإنخراط في النشاط الجنسي بالتراضي من نفس الجنس مع الذكور الأصغر سناً من 21 فبعاقب بعقوبة سجن تصل لمدة 10 أعوام.

ويفرض القانون غرامة قدرها ألف دينار والسجن لمدة من ستة إلى ثلاث سنوات على من يفلدون مظهر الجنس الآخر في الأماكن العامة. ولا توجد قوانين تجرم السلوك الجنسي بين النساء.

ووتش طلب التصريح لفتاة البدون بتفعيل حق التظاهر السلمى والحصول على حقوق أخرى كما المواطنين. وأضاف التقرير أن التمييز على أساس العرق ولا الأصل أو الإعاقة أو اللغة، ولا التمييز على أساس العرق أو الجنس، أو التوجه الجنسي، ولم تكن هناك استجابة حكومية على تقرير هيومان رايتس ووتش المنشور يناير 2012 بصدد انتهاكات الشرطة للنساء المنحولين. وقد أشار التقرير إلى التمييز الممارس ضد المواطنين، والعمال الأجانب وخدم المنازل.

وبالنسبة للفصل بين الجنسين في المؤسسات التعليمية، فإن القانون الكويتي يشترط التفرقة حسب الجنس في الفصول الدراسية في جميع الجامعات والمدارس الثانوية. وقد طبقت الجامعات الحكومية هذا القانون بصرامة بشكل أكبر من الجامعات الخاصة.

وذكر التقرير أن التعليم يتوافر للمواطنين مجاناً حتى في المستوى الجامعي، وهو الزامي حتى نهاية المرحلة الثانوية. لكن التعليم ليس مجانيًا ولا إلزاميًا لغير المواطنين. وفي عام 2011 أصدر مجلس الوزراء مسرغوما يمد بمقتضاه فوائذ التعليم لفترة البسدون، إلا أن المشكلات البيروقراطية أدت إلى إعاقة وصول الأطفال البدون إلى التعليم المجاني.

وبالنسبة للزواج القسري والمبكر، فإن سن الزواج القانوني هو 17 عاماً للرجال و15 للنساء، ولكن تم تزويج بعض الفتيات زيجات في سن مبكرة على عقوبات القبيلية. وتقدر وزارة العمل أن الزواج دون السن القانونية يشكل ما نسبته 2 إلى 3٪ من جميع حالات الزواج. وتطرق التقرير إلى الأشخاص ذوي الإعاقة، مبيناً أن القانون يحظر التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقات الجسدية والحسية، والقبيلية الدائمة، ويفرض عقوبات على أصحاب العمل الذين يمتنعون من دون سبب معقول عن توظيف الأشخاص ذوي الإعاقات. كما ينص القانون على ضرورة مراعاة حق ذوي الإعاقات في الوصول إلى المباني واستخدامها.

وتنفذ الحكومة عموماً هذه الأحكام، ولم تكن هناك تقارير محددة عن التمييز ضد الأشخاص ذوي الإعاقات، إلا بالنسبة لذوي الإعاقات من غير المواطنين. وأضاف التقرير أنه في 13 نوفمبر، شكلت الجمعية الوطنية لجنة لشؤون المعاقين. وفي عام 2010 وافقت الحكومة على قانون يتعلق بالإعاقة، البناء والتشييد.



النساء في الكويت لهن مشاركة سياسية إيجابية منذ إقرار حقوقهن السياسية ورغم ذلك جاءت الانتقادات في تقرير الخارجية الأميركية



السفير خالد الفخام

المفاسم لـ«الأبناء»: استدر كنا أي قصور في قوانيننا خلال السنوات الأربع الماضية

بيان عاكرم

حقوق الإنسان المحفوظ في قوانين وديساتير البلاد، مبينا انه «إذا كان هناك أي قصور في القوانين في هذا المجال فإنه تم استدرائه خلال الأربع سنوات الماضية منذ أن قدمت الكويت التقرير الأول عام 2010 حتى عام 2015 فقد تم صدور كثير من التشريعات التي تصب في إطار حفظ حقوق الإنسان»، مبينا انه «في يونيو المقبل ستتم مناقشة جميع التوصيات التي تضمنها تقرير عام 2015 في مجلس حقوق الإنسان لاختها بعين الاعتبار».

للاجئ، ولم تقم الحكومة بمنح حق اللجوء خلال العام. ووفقاً لمفوضية اللاجئين، فإنه خلال العام كان هناك أكثر من ألفي طالب لوضعية اللجوء مسجلين ومعترف بهم في الكويت. وكان معظم هؤلاء من سورية والعراق والصومال وإيران. لكن الحكومة لم تقم أيضاً بتسليم أي لاجئ سياسي خلال العام. بالنسبة للأشخاص عديمي الجنسية، فوفقاً للقانون، يستند الأطفال حق المواطنة حصرياً من جهة الأب. فالأطفال الذين يولدون لأمهات وآباء مواطنات لكن من أباء ليسوا مواطنين، لا يحصلون على حق المواطنة. وكذلك لا يحدد القانون أي طريقة للحصول غير المواطنين، بما في ذلك البدون، على حق التصويت في عام 2005. لكنها ما تزال تواجه حواجز قانونية واجتماعية تمنعها من المشاركة السياسية. فعلى سبيل المثال، يقوم أغلب زعماء القبائل باستبعاد النساء من الانتخابات التمهيدية للقبيلية. ومع ذلك، تم انتخاب سيدتين في مجلس الأمة خلال الانتخابات التي جرت في 27 يوليو، وكانت هناك سيدتان في مجلس الوزراء. وعادة ما تصوت النساء بمعدل أعلى من الرجال.

لا توجد قوانين أو ممارسات ثقافية تمنع الأقليات من المشاركة في الحياة السياسية. ففي الانتخابات البرلمانية التي عقدت في يوليو فاز مرشحون من الطائفة الشيعية، والتي تضم ما يقرب من ثلث السكان المواطنين، بعدد ثمانية مقاعد في البرلمان.

الشفافية ومواجهة الفساد
بالنسبة للفساد وغياب الشفافية، ذكر التقرير أن القانون ينص على عقوبات جنائية عن جرائم الفساد من المسؤولين، ولكن الحكومة لم تنفذ القانون بشكل فعال. وفي بعض الحالات كان هناك شعور في بعض الأحيان من إغفال بعض المسؤولين من العقاب. وينص القانون على إتاحة المعلومات الحكومية غير المصنفة - على أنها سرية - للجمهور، سواء من المواطنين أو غير المواطنين على حد سواء. وقد قامت الحكومة بفرض هذا القانون. وبالنسبة لموقف الحكومة من التحقيق الدولي وغير الحكومي في الانتهاكات المزعومة لحقوق الإنسان، فقد فرضت الحكومة قيوداً على العمليات التي تقوم بها الجماعات المحلية والدولية المختصة بحقوق الإنسان وتعاونت معهم بشكل محدود. لم تستجب الحكومة للرسالة المرسلة لها بتاريخ سبتمبر من عام 2012 والتي صدرت مشتركة من منظمة اللاجئين الدولية، ومن منظمة العفو الدولية، وهيومان رايتس

أنذرت وزارة الإعلام وسائل الإعلام بعدم نشر أو بث أخبار أو معلومات عن الأمير من دون موافقة خطية مسبقة من الديوان الأميري. وبالنسبة لحرية الإنترنت، ترصد الحكومة الاتصالات على الإنترنت، مثل مواقع الكتابة والبلوجز ومجموعات النقاش، وذلك لأسباب أمنية ولوقف محاولات التشهير. وقد وصلت وزارة الاتصالات حجب المواقع التي تعتبرها تمارس التحريض على الإرهاب ونهز الاستقرار» وطلبت من مقدمي خدمة الإنترنت حجب المواقع التي «تنتهك الأعراف والتقاليد، بالإضافة إلى المواقع السياسية التي تهاج الحكومة». وقد اعتقلت الحكومة ما لا يقل عن 12 شخصاً نتيجة آراء كتبها عبر شبكة تويتر حين رأت أنها تلجأ إلى التشهير ضد سلطة الأمير. وبين التقرير أنه في 30 يوليو، غفا صاحب السمو عن 10 أشخاص سبق أن أدينوا بالتشهير به.

وبالنسبة لحرية التجمع، ذكر التقرير أن الدستور ينص على حرية التجمع، ولكن الحكومة قيدت هذا الحق. كما يحظر على غير المواطنين بموجب القانون ممارسة التظاهر أو الاحتجاج.

وقد نظم المعارضون السياسيون عدة احتجاجات ومظاهرات على مدار العام. وقد سبح مسؤولو الأمن باستمرار عدم توفير حقوق أفضل لهم. وقد انتقدت هيومان رايتس ووتش الحكومة لحرمان المقيمين عديمي الجنسية من حق التعبير السلمى وحرية التجمع. وهناك لوائح لوجز الداخلية، فهناك أكثر ثلاثة آلاف ومائتين مواطنة كويتية متزوجة من رجال من البسدون. وقد حصد التقرير الصادر عن مفوضية اللاجئين النسائية وجود 30 ألف فرد من البدون في وضعية الزواج أو الأبناء لمواطنات كويتيات. وقد فرضت الحكومة سياسات أخرى تمارس التمييز ضد البدون، بما في ذلك الطلب حسابات مصرفية تابعة للهوية من أصحاب بطاقات الهوية منتهية الصلاحية. وحيث إن الحكومة تعاملهم معاملة الأجانب، فليست للبدون حقوق ملكية. وتتضمن بطاقات هوية البدون رموزاً ملونة تشير إلى وجود قيود أمنية على حاملها، وقد ذكرت «مفوضية اللاجئين» أن وضعية الأندام الجنسية وممارسة التمييز ضد المرأة فيما يتعلق بقانون الحصول على الجنسية أصبح يهدد وحدة الأسرة.

الحقوق السياسية
بالنسبة لاحترام الحقوق السياسية، ومنها حق المواطنين في تغيير حكومتهم، فليست للمواطنين تأثير كبير أو مباشر على السلطة التنفيذية. لكن القانون السياسي، ومنها حق المواطنين في تغيير حكومتهم، فليست للمواطنين تأثير كبير أو مباشر على السلطة التنفيذية. لكن القانون المنح اللجوء ولا يحدد أي وضع

الحكومة اتخذت إجراءات تعاقب المتجاوزين من العاملين في الأجهزة الأمنية والحكومية ولكن التجاوزات لازال موجودة

الانتخابات النيابية الماضية جاءت حرة ونزيهة بشكل عام في ظل مقاطعة المعارضة

يتم إبعاد عدد من الوافدين بصورة عشوائية دون إجراءات قانونية

التقرير يزعم أن هناك قيوداً على حرية التنقل لجماعات معينة مثل العمال الوافدين والبدون

السجون وأماكن الاحتجاز للمعتقلين تتوافق مع المعايير الدولية

توجد قيود على حرية التعبير لاسيما في مسائل الأمن القومي

المقيمون يشعرون بوجود تمييز ضدهم في المنازعات التي تقع مع مواطنين

الحكومة ترصد الاتصالات على الإنترنت وتحجب المواقع التي «تنتهك الأعراف والتقاليد»

قوات الأمن تستخدم وسائل غير مميته في الرصاص المطاطي والغاز المسيل للدموع لتفريق التجمعات غير المرخصة لـ«البدون»

رفض الاعتراف بالأحزاب مستمر من الحكومة رغم عدم وجود قانون رسمي يمنحها

بعض المسؤولين عن الفساد يفلتون من العقاب

البيروقراطية أدت إلى إعاقة وصول الأطفال «البدون» إلى التعليم المجاني

2 إلى 3٪ نسبة الزيجات في سن مبكرة لدى بعض المجموعات القبلية

وأضاف: أنه في شهر مارس، أصدرت وزارة الخارجية الأميركية تقريرها السنوي عن أوضاع حقوق الإنسان في العالم عن العام الماضي، عرضت فيه رؤيتها لتلك الأوضاع في الكويت. وقالت الوزارة في تقريرها إن الانتخابات النيابية التي جرت في 27 من يوليو بصورة عامة إلا أنها أشارت أيضاً إلى مقاطعة بعض الجماعات المعارضة للانتخابات. وقال التقرير إن قوات الأمن الكويتية تخضع لرقابة محكمة من الحكومة على الرغم من وجود بعض التجاوزات في مجال حقوق الإنسان، وعدد ما يراه من مشكلات تذكر بصورة دورية سنويا في مثل هذا التقارير ومنها إشارته إلى وجود قيود على حرية التعبير والتجمع، لاسيما بالنسبة للعمال الوافدين والبدون والاتجار في الأشخاص داخل مجتمع العمالة المهاجرة، لاسيما في قطاعات الخدمة المنزلية والعمالة غير الماهرة والقيود التي قال التقرير انها توضع على حقوق العمال الوافدين.

كما أشار التقرير إلى ما وصفه بتجاوزات قوات الأمن لحقوق الإنسان وإساءة معاملة السجناء والاعتقالات العشوائية والظلم من البلاد بدون إجراءات قانونية بالنسبة للعمال الأجانب والقيود المفروضة على حرية التعبير والتجمع والعقيدة. فضلا عن ذلك فقد زعم التقرير ان هناك قيوداً على حرية التنقل لجماعات معينة مثل العمال الوافدين والبدون.

وقال التقرير ان النساء والبدون ومن بلا جنسية يواجهون تمييزاً تشريعياً، كما أشار إلى وجود عنف منزلي ضد النساء.

غير ان التقرير أشار أيضا إلى أن الحكومة اتخذت إجراءات لمحاكمة ومعاقبة المسؤولين الذين ارتكبو تجاوزات سواء في قوات الأمن أو في الأجهزة الحكومية الأخرى بينما كان الإفلات من العقاب مشكلة لسنوات لاسيما في قضايا الفساد. وجاء الرد من الخارجية الكويتية على لسان المستشار في مكتب النائب الأول لرئيس مجلس الوزراء وزير الخارجية السفير خالد الفخامس أن «الكويت سباقة في ملف حقوق الإنسان المحفوظ في قوانين وديساتير البلاد»، وفيما يلي نص التقرير الأميركي:

بالنسبة لاحترام سلامة الأشخاص، بما في ذلك الحرية من الحرمان التعسفي أو غير القانوني عن الحياة، لم تكن هناك تقارير تشير إلى قيام الحكومة أو أي من الجهات التابعة لها بصورة تعسفية أو غير قانونية بمتابكت جرائم قتل.

بالنسبة لحالات الاختفاء، لم ترد تقارير عن حالات اختفاء لأشخاص وفق دوافع سياسية.

بالنسبة للتعذيب والمعاملة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة، فإن الدستور والقانون يحظران التعذيب وغيره من ضروب المعاملة أو العقوبة القاسية أو اللاإنسانية أو المهينة. ولكن هناك تقارير عن قيام بعض أفراد الشرطة وقوات الأمن الأخرى بإساءة معاملة المعتقلين، وأن هذه المعاملة كانت موجهة إلى غير المواطنين، وكذلك المنحولون جنسياً.

في 17 يونيو، قضت محكمة النقض بالإعدام على اثنين من ضباط الشرطة كانا قد عذبا حتى الموت موصدا الميموني المطيري في 2011. بالنسبة لظروف السجون وأماكن الاحتجاز، تتوافق ظروف السجون وأماكن الاحتجاز بصفة عامة مع المعايير الدولية، إلا أنها تعاني من الأزدحام. كما أن بعض المعتقلات تفتقر إلى المرافق الصحية والطبية.

وقر الرصد المستقل تسمح وزارة الداخلية بممارسات الرصد المستقل، بخصوص أحوال السجون وفق المعايير الدولية والمحلية لحقوق الإنسان.

لكن كذلك فشلت قوات الأمن أحياناً في الاستجابة بشكل فعال لحالات العنف المجتمعي أو ضد العمال في الخدمة المنزلية.